رابط المادة على منصة باحث

0252 - حكم تأخير الختان ومتى يتعين - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول توفي لي ابن عندما اكتمل له عام وانا لم اقم بختانه بعد. فهل اكون اثما وهل علي كفارة؟ لا حرج في ذلك. الحمد لله. يا اخي لا يتعين فيه - 00:00:00

مدة الرضاعة لو ما ختمها الا بعد خمس سنين او ست سنين او اكثر لا حرج. لان قبل ان يبذلوا اختا قبل ان يبلغ. واذا ختم فيها سن الرضاعة فلا - 00:00:14

اسهل وايسر والامر فيه واسع والحمد لله. واذا بات ولم يقتل لا حرج عليه. لان الختان لا يجب في سن الرضاعة بل يجب تأخيره الى جزاكم الله خيرا - 00:00:24